



حجية أخبار الآحاد في السمعيات عند السادة الأشاعرة أحاديث "الصراط" أمودجا

DOI: [10.14421/livinghadis.2022.3233](https://doi.org/10.14421/livinghadis.2022.3233)

Hanafie Bin Hasin
The University of Jordan
Jordan
sahabah84@gmail.com

Tanggal masuk : 26 Jan 2022
p-ISSN : 2528-756
e-ISSN : 2548-4761



الملخص

تكمن مشكلة البحث في الدعوى الموجهة ضد السادة الأشاعرة بأنهم لا يقبلون أخبار الآحاد، ولا يجتجون بها في مباحثهم العقدية، ويقدمون عليها العقل، متبعين في ذلك المعتزلة والجهمية من الفرق الضالة، وهذا إن دلَّ على شيء، فهو يدل على أنهم مخالفون لمنهج السلف في مصدر مهم من مصادر التلقي وإثبات العقيدة في الإسلام، وهو الأخذ بالحديث وتقديمه على العقل في مسائل الدين. بناء على هذا المنطلق، جاءت فكرة هذا البحث لدراسة موقف السادة الأشاعرة من حجية هذه الأحاديث في أبواب العقيدة عموماً، وفي باب السمعيات خصوصاً؛ لأن من أهم القضايا التي تطرقت إليها السنة النبوية، ورامت إثباتها وتثبيتها، قضايا ومسائل الإيمان بالغيب المعروفة عند علماء العقيدة وفساها بـ"السمعيات"، وخاصة تلك التي تبدأ بعد موت العبد وتنتهي بدخوله الجنة أو النار، وما بين هذين الوقتين من المراحل التي سيمر بها العبد في عالم الآخرة، من عذاب القبر ونعيمه، والبعث والحشر، والحوض، والميزان والصراط، وغيرها من الأمور السمعية الغيبية التي قد ذكرها القرآن الكريم على سبيل الإجمال في معظم مباحثها، ثم جاءت السنة النبوية المطهرة بتفاصيلها. وقد تم الاختيار على مبحث "الصراط" - كنموذج وميدان للدراسة-؛ للخلاف الحاصل في درجة الأخبار الواردة فيها من ناحية، وفي فهمها وتفسيرها من ناحية أخرى. يهدف هذا البحث إلى تبين الموقف الصحيح للسادة الأشاعرة تجاه أخبار الآحاد في المسائل الاعتقادية عموماً والسمعيات خصوصاً، وبيان درجة تلك الأحاديث التي اعتمد عليها في مبحث "الصراط" من حيث القبول والرد حسب قواعد أهل الحديث وأصولهم، وإظهار أهمية معرفة صحة الحديث ونوعه من حيث العلم والظن في تقليل دائرة الخلاف بين الطوائف الإسلامية، وتوضيح المراد بـ"الصراط" في الأحاديث النبوية الصحيحة وحقيقته عند العلماء من أهل السنة والجماعة وبقية الفرق الإسلامية، وبيان حكم إنكار أخبار الآحاد في السمعيات من أساسها - ومنها "الصراط" -، أو تأويلها عن ظاهرها من حيث ترتب الكفر المخرج من الملة الإسلامية عليه من عدمه.

كلمات مفتاحية: أخبار الآحاد، العقيدة، السمعيات، الصراط، أهل السنة والجماعة

ABSTRAK

Probematika yang berkaitan dengan tuduhan bahwa ulama Ashā'irah tidak menerima dan tidak berhujjah dengan akhbār al-Āhād dalam ilmu akidah dan mereka telah mendahulukan akal ke atas al-naql (al-Quran dan al-Sunnah) kerana mengikuti manhaj aliran yang sesat seperti al-Mu'tazilah dan al-Jahmiyyah. Senario ini menunjukkan bahawa ulama Ashā'irah menyelisihi manhaj ulama salaf dalam berinteraksi dengan sumber rujukan Islam yang penting dalam permasalahan akidah iaitu berhujjah dengan al-hadīth dan mendahulukannya ke atas akal. Oleh itu, kajian ini adalah bertujuan untuk menjelaskan kedudukan sebenar kehujjahan akhbār al-Āhād di sisi ulama Ashā'irah dalam permasalahan akidah secara amnya dan permasalahan al-Sam'īyyāt secara khususnya. Perbahasan al-Sam'īyyāt dipilih kerana ia adalah perbahasan akidah yang kerap kali disentuh dalam al-hadīth bermula daripada kematian sehinggalah memasuki syurga atau neraka seperti perbahasan berkaitan azab kubur, al-Hawḍ, al-Mīzān dan al-Ṣirāṭ. Perkara-perkara ini telah disebutkan dalam al-Quran secara umum dan kemudiannya telah diperincikan dalam al-hadīth. Kajian ini telah memilih al-Ṣirāṭ sebagai contoh kajian kerana terdapat perbezaan pendapat dalam kalangan ulama berkaitan status hadith al-Ṣirāṭ dan makna al-Ṣirāṭ itu sendiri. Kajian ini mendapati bahawa para ulama Ashā'irah, secara umumnya, berhujjah dengan akhbār al-Āhād dalam permasalahan akidah terutamanya permasalahan al-Sam'īyyāt dan tidaklah sebagaimana yang didakwa oleh sebahagian pihak. Kajian ini juga mendapati bahawa amat penting untuk mengetahui status sesuatu hadith dari sudut al-'Ilm dan al-Zhan untuk menyempitkan jurang perselisihan antara aliran-aliran dalam Islam.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، محمد بن عبد الله، الرسول الأمين، المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الغر الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد!

فإن السنة النبوية المصدر الثاني لدين الإسلام الحنيف الذي ارتضاه الله- سبحانه وتعالى- شرعة ومنهاجا للبشرية جمعاء. قد ألقى الله- سبحانه وتعالى- على أكتاف المصطفى- صلى الله عليه وسلم- مهام تبليغ رسالته الخالدة إلى الناس كافة. السنة النبوية- في أسهل وأبسط تعريفها- هي حياة رسول الله المصطفى- صلى الله عليه وسلم- العطرة، قولاً وفعلاً وتقريراً ووصفاً خُلِقياً وخلقياً، التي ما هي إلا تطبيق عملي واقعي للكتاب المنزَّل، كما قالت أم المؤمنين عائشة- رضي الله عنها-: "كان خلقه القرآن".¹
قال الله- سبحانه وتعالى- أمرًا عباده المؤمنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:59]. وأخرج الإمام مالك بن أنس (ت:179هـ)- رحمه الله- بلاغا عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم-: «تركتم فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله وسنة نبيه». ²

من وظائف السنة النبوية تجاه التنزيل الحكيم: توكيدها أمراً قد قرّر في القرآن الكريم مثل تلك الأمور التي تتعلق بأصول العقيدة الإسلامية من الإلهيات، والنبويات، والسمعيات، وتلك الأمور التي تتعلق بأصول الأحكام التكليفية العملية مثل وجوب الصلوات الخمس في اليوم والليلة، والصوم، والزكاة، والحج، وغيرها. وهذا أمر واضح لمن يتدبر الكتاب العزيز ودواوين الحديث النبوي الشريف المشهورة. ومن وظائفها أيضاً: تفصيلها لما أجمل في القرآن الكريم، وتخصيصها لعامه، وتقييدها لمطلقه، كما هو معروف في مظانه من كتب أصول الفقه وعلوم الحديث. وهناك دور آخر للسنة لا يقل أهمية عن سوابقه، وهو استقلالية السنة بالإخبار عن تفاصيل أمور غيبية لم يتعرض لها القرآن الكريم تفصيلاً، وكذلك تشريع أحكام فقهية عملية لم يأت بها القرآن لا جملة ولا تفصيلاً، مع الأخذ بعين الاعتبار أن السنة النبوية الصحيحة وحي من الله- سبحانه وتعالى- وأن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى؛ فالكل من مشكاة واحدة، وهو من عند الله- سبحانه وتعالى-.

¹ البخاري، محمد بن إسماعيل، **الأدب المفرد**، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1419هـ/1998م)، ص160، رقم308. انظر: مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1427هـ/2006م)، ج1، ص512 و513، رقم746.

² الأصبحي، مالك بن أنس، **الموطأ**، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 1417هـ/1997م)، ج2، ص480، رقم2618.

من عظيم فضل الله- سبحانه وتعالى- على هذه الأمة أن هيا لها في مختلف عصورها رجالا- من المحدثين والفقهاء والمتكلمين وغيرهم- قد أفنوا أعمارهم في خدمة هذا الدين الحنيف، وبذلوا من أجله الغالي والنفيس. من خدمات هؤلاء العلماء من المحدثين: تمحيص المرويات الحديثية صحيحها من سقيمها، من خلال قواعد ثابتة وقوانين راسخة؛ لقبول ما يصح من الحديث النبوي الشريف، ورد الباطل والمنكر والدخيل، ثم تسليم هذا الإرث النبوي العظيم المبارك إلى فرسان كل ميدان من ميادين العلم؛ للتفقه في معاني تلك الأحاديث المقبولة، واستخراج الأحكام والحكم الشرعية منها بمختلف جوانبها من العقيدة، والفقه، والسلوك، وغيرها من شعب هذا الدين الحنيف.

من أهم القضايا التي تطرقت إليها السنة النبوية ورامت إثباتها وتثبيتها: قضايا ومسائل الإيمان بالغيب المعروفة عند علماء العقيدة وفرسانها بالسمعيات، وخاصة تلك التي تبدأ بعد موت العبد وتنتهي بدخوله الجنة أو النار، وما بين هذين الوقتين من المراحل التي سيمر بها العبد في عالم الآخرة من عذاب القبر ونعيمه، والبعث، والحشر، والحوض، والميزان، والصراط، وغيرها من الأمور السمعية الغيبية التي قد تطرق إليها القرآن الكريم على سبيل الإجمال في معظم مباحثها، ثم جاءت السنة النبوية المطهرة بتفصيلها. بناء على هذا المنطلق، جاءت فكرة هذا البحث للبحث عن حجية هذه الأخبار والأحاديث عند السادة الأشاعرة في أبواب العقيدة عموما، وفي هذا الباب خصوصا. قد تم الاختيار على مبحث "الصراط"- كنموذج وميدان للدراسة- من بين تلك المباحث الكثيرة في السمعيات؛ بغية الوصول إلى الصواب والتحقيق في المسألة- إن شاء الله تعالى؛ فإنه ولي ذلك والقادر عليه-.

اذكر لنا الدعوى الموجهة ضد السادة الأشاعرة بأنهم لا يقبلون أخبار الآحاد بأن يفهم القارئ مضمون البحث تماما

المبحث الأول: أخبار الآحاد وحجيتها في السمعيات عند الأشاعرة

المطلب الأول: تعريف السمعيات

السمعيات لغة

السمعيات كلمة منسوبة إلى السَّمْعِ من سَمِعَ يَسْمَعُ سَمْعًا. ومن خلال استعراض المعاجم اللغوية، تبين للباحث أن السمع هو الأذن أو حس الأذن.

قال ابن فارس- رحمه الله-(ت:395هـ): "السين والميم والعين: أصل واحد، وهو إيناس الشيء بالأذن من الناس، وكل ذي أذن".³

³ ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، (بيروت: دار الفكر، د.ط، 1399هـ/1979م)، ج3، ص102. انظر: الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ

وفي التنزيل: ﴿أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق:37]. قال ثعلب-رحمه الله-(ت:291هـ):
"معناه: خلا له؛ فلم يشتغل بغيره".⁴

السمعيات اصطلاحاً

المعنى الاصطلاحي لـ"السمعيات" قريب من المعنى اللغوي؛ لأن السمعيات عند المتكلمين: هي أمور تتوقف معرفتها على السمع، وهو سماع الأخبار التي أخبر بها رسول الله-صلى الله عليه وسلم-سواء من القرآن الكريم أو السنة النبوية الصحيحة.

قال السفاريني الحنبلي-رحمه الله تعالى-(ت:1188هـ): "اعلم أن المراد بالسمعيات: ما كان طريق العلم به السمع الوارد في الكتاب، أو السنة والآثار، مما ليس للعقل فيه مجال، ويقابله ما يثبت بالعقل وإن وافق النقل؛ فما كان طريق العلم به العقل يسمى العقليات والنظريات؛ ولهذا يقال لعلماء هذا الشأن: النظائر".⁵

وتعرف السمعيات أيضاً بالغيبيات. قال الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي-رحمه الله-(ت:1434هـ): "كل ما لا سبيل إلى الإيمان به إلا عن طريق الخبر اليقيني"⁶، ثم شرح هذه العبارة بشيء من التفصيل حيث قال: "وذلك كالأخبار اليقينية الواردة في أشراف الساعة، وفيما يمر به الإنسان من أحداث بعد الموت، وكالأخبار اليقينية التي تتحدث عن قيام الساعة، وحشر الأجساد مع أرواحها، والحساب، والميزان، والصراف، والجنة، والنار؛ فهذه أمور لو لم يأت الخبر اليقيني مخبراً عن وقوعها، لما كان للعقل أي سبيل إلى تصورها والإيمان بها. ومع ذلك فإن الخبر عندما ورد بشأها لم يجعل العقل قادراً على تحسسها أو تخيل صورة شيء منها؛ لأنها لم توجد بعد، ولم يمر الإنسان بأي نموذج أو مثال لها حتى يتصور الأمر عن طريق القياس؛ فمن أجل ذلك أطلق على هذه الأمور: الغيبيات أو المغيبيات".⁷

المطلب الثاني: مراتب الأخبار وحجيتها في أبواب العقيدة عموماً عند الأشاعرة

محمد، (بيروت: المكتبة العصرية، ط5، 1420هـ/1999م)، ص154؛ وابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، ط3، 1414هـ)، ج8، ص162.

⁴ ابن منظور، لسان العرب، ج8، ص162.

⁵ السفاريني، محمد بن أحمد، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرر المضية في عقد الفرقة المرضية، (دمشق: مؤسسة الخافقين ومكتبتها، ط2، 1402هـ/1982م)، ج2، ص3.

⁶ البوطي، محمد سعيد رمضان، كبرى اليقينيات الكونية: وجود الخالق ووظيفة المخلوق، (دمشق: دار الفكر، ط8، 1982م)، ص301.

⁷ المصدر السابق، ص301-302.

قبل الدخول في بيان مراتب الأخبار وحجيتها في أبواب العقيدة عموماً، يود الباحث أن يشير أولاً إلى أن المباحث العقديّة ومسائلها تنقسم عند أربابها نظراً إلى نوع الأدلة التي تستمد منها تلك المباحث والمسائل إلى ثلاثة أقسام، هي:

1. الاستدلال بالأدلة السمعية فقط: هي كثيرة في علم العقيدة، وخاصة تلك التي تسمى بالسمعية مثل وجود الجنة والنار وتفصيلهما، والثواب والعقاب، والملائكة والجن وتفصيلهما، وعذاب القبر، والحشر والنشر، والميزان، والحوض، والصراط، وغيرها من الأمور التي لا يمكن إدراكها ومعرفتها إلا عن طريق الخبر والنقل، وفي الوقت نفسه لم يحكم العقل باستحالة وجودها ووقوعها.⁸

2. الاستدلال بالأدلة العقلية والأدلة السمعية معاً: هي كثيرة أيضاً في علم العقيدة مثل توحيد الله تعالى وصفاته. هذه الصفات الإلهية-مثلاً-يقتضي العقل السليم أن يتصف بها الله- سبحانه وتعالى- ثم جاء القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فصرحا بها، ولذا نجد الدليل عليها من النقل والعقل.⁹

3. الاستدلال بالأدلة العقلية فقط: وهي قليلة جداً، بل قد حصرها أهل العلم في مسألتين، هما: وجود الله تعالى، ودلالة المعجزة على صدق نبوة سيدنا محمد-صلى الله عليه وسلم-¹⁰. ومن خلال هذا العرض السريع، تبين لنا أن السادة الأشاعرة يأخذون بالأخبار-مع أخذهم بالأدلة العقلية- في مسائل العقيدة ومباحثها، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه، هو: إلى أي مدى يكون أخذهم بالأخبار واعتمادهم عليها؟ هذا ما سيحاول الباحث تبينه وتوضيحه في الفقرات التالية-إن شاء الله سبحانه وتعالى-.

الفرع الأول: مراتب الأخبار وتقسيمها إلى المتواتر والآحاد، واليقيني والظني

قسم العلماء الأخبار من حيث وصولها إلينا إلى المتواتر والآحاد، ومن حيث إفادتها للعلم أو الظن إلى اليقيني والظني.

قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-(ت:852هـ): "الخبر إما أن يكون له طرق بلا عدد معين، أو مع حصر بما فوق الاثنين، أو بما، أو بواحد؛ فالأول: المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه. والثاني: المشهور، وهو المستفيض على رأي. والثالث: العزيز، وليس شرطاً للصحيح خلافاً لمن زعمه. والرابع:

⁸ انظر: القضاة، نوح علي سلمان، المختصر المفيد في شرح جوهرة التوحيد، (عمان: دار الرازي، د.ط، 1999م)، ص133.

⁹ انظر: المصدر السابق، ص49.

¹⁰ انظر: المصدر السابق، ص50 و136-138.

الغريب. وكلها -سوى الأول-آحاد، وفيها المقبول والمردود؛ لتوقف الاستدلال بها على البحث عن أحوال روايتها دون الأول، وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار".¹¹ ويود الباحث أن ينقل هنا ما قاله الخطيب البغدادي-رحمه الله-(ت:463هـ) في تقسيم الخبر- على ما فيه من طول-لنفاسته.

قال: "الخبر: هو ما يصح أن يدخله الصدق أو الكذب، وينقسم قسمين: خبر تواتر وخبر آحاد.

فأما خبر التواتر: فهو ما يخبر به القوم الذين يبلغ عددهم حدا يعلم عند مشاهدتهم بمستقر العادة أن اتفاق الكذب منهم محال، وأن التواطؤ منهم في مقدار الوقت الذي انتشر الخبر عنهم فيه متعذر، وأن ما أخبروا عنه لا يجوز دخول اللبس والشبهة في مثله، وأن أسباب القهر والغلبة والأمور الداعية إلى الكذب منتفية عنهم؛ فمتى تواتر الخبر عن قوم هذه سبيلهم قطع على صدقه، وأوجب وقوع العلم ضرورة.

وأما خبر الآحاد: فهو ما قصر عن صفة التواتر، ولم يقع به العلم وإن روته الجماعة. والأخبار كلها على ثلاثة أضرب: فضرب منها يعلم صحته، وضرب منها يعلم فساده، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.

أما الضرب الأول-وهو ما يعلم صحته-: فالطريق إلى معرفته-إن لم يتواتر حتى يقع العلم الضروري به-: أن يكون مما تدل العقول على موجهه كالإخبار عن حدوث الأجسام، وإثبات الصانع، وصحة الأعلام التي أظهرها الله عز وجل على أيدي الرسل، ونظائر ذلك، مما أدلة العقول تقتضي صحته. وقد يستدل أيضا على صحته بأن يكون خبرا عن أمر اقتضاه نص القرآن أو السنة المتواترة، أو اجتمعت الأمة على تصديقه، أو تلقته الكافة بالقبول، وعملت بموجهه لأجله.

وأما الضرب الثاني-وهو ما يعلم فساده-: فالطريق إلى معرفته: أن يكون مما تدفع العقول صحته بموضوعها والأدلة المنصوصة فيها، نحو الإخبار عن قدم الأجسام، ونفي الصانع، وما أشبه ذلك، أو يكون مما يدفعه نص القرآن أو السنة المتواترة، أو أجمعت الأمة على رده، أو يكون خبرا عن أمر من أمور الدين يلزم المكلفين علمه وقطع العذر فيه؛ فإذا ورد ورودا لا يوجب العلم من حيث الضرورة أو الدليل، علم بطلانه؛ لأن الله تعالى لا يلزم المكلفين علما بأمر لا يعلم إلا بخبر ينقطع، ويبلغ في الضعف إلى حد لا يعلم صحته اضطرارا ولا استدلالا. ولو علم الله-تعالى-أن بعض الأخبار الواردة بالعبادات التي يجب علمها يبلغ إلى هذا الحد لأسقط فرض العلم به عند انقطاع الخبر، وبلوغه في الوهي والضعف

¹¹ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (مطبوع مع سبل السلام للصنعاني)، تحقيق: عصام الصباطي وعماد السيد، (القاهرة: دار الحديث، ط5، 1418هـ/1997م)، ج4، ص721.

إلى حال لا يمكن العلم بصحته، أو يكون خيرا عن أمر جسيم ونباً عظيم، مثل خروج أهل إقليم بأسرهم على الإمام، أو حصر العدو لأهل الموسم عن البيت الحرام، فلا ينقل نقل مثله، بل يرد ورودا خاصا لا يوجب العلم؛ فيدل ذلك على فساده؛ لأن العادة جارية بتظاهر الأخبار عما هذه سبيله.

وأما الضرب الثالث الذي لا يعلم صحته من فساده: فإنه يجب الوقف عن القطع بكونه صدقا أو كذبا. وهذا الضرب لا يدخل إلا فيما يجوز أن يكون ويجوز ألا يكون، مثل الأخبار التي ينقلها أصحاب الحديث عن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في أحكام الشرع المختلف فيها. وإنما يجب الوقف فيما هذه حاله من الأخبار؛ لعدم الطريق إلى العلم بكونها صدقا أو كذبا؛ فلم يكن القضاء بأحد الأمرين فيها أولى من الآخر إلا أنه يجب العمل بما تضمنت من الأحكام إذا وجد فيها الشرائط التي نذكرها بعد- إن شاء الله تعالى-¹².

الفرع الثاني: هل أخبار الآحاد تفيد العلم؟

هذه المسألة من المسائل التي يشتد النزاع حولها عند العلماء، وخاصة حينما تتعلق أخبار الآحاد بالمسائل العلمية العقديّة. وأما المسائل العملية الفقهية، فقد ذهب جمهور أهل العلم إلى وجوب العمل بها وإن كانت ظنية.¹³

قال ابن عبد البر- رحمه الله- (ت: 463هـ): "واختلف أصحابنا وغيرهم في خبر الواحد العدل، هل يوجب العلم والعمل جميعا، أم يوجب العمل دون العلم؟ والذي عليه أكثر أهل العلم منهم أنه يوجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر، ولا يوجب العلم عندهم إلا ما شهد به على الله، وقطع العذر بمجيئه قطعا، ولا خلاف فيه.

وقال قوم كثير من أهل الأثر وبعض أهل النظر: إنه يوجب العلم الظاهر والعمل جميعا. منهم الحسين الكرابيسي وغيره، وذكر ابن خويزمنداذ أن هذا القول يخرج على مذهب مالك.

قال أبو عمر: الذي نقول به إنه يوجب العمل دون العلم كشهادة الشاهدين والأربعة سواء، وعلى ذلك أكثر أهل الفقه والأثر. وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات، ويعادي ويوالي

¹² الخطيب، أحمد بن علي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، (المدينة المنورة: المكتبة العلمية، د.ط، د.ت)، ص 17.

¹³ العسقلاني، أحمد بن علي، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله الرحيلي، (الرياض: مطبعة سفير، ط1، 1422هـ)، ص 55-63؛ والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النووي، تحقيق: أبو قتيبة الفريابي، (الرياض: دار طيبة، د.ط، د.ت)، ج 1، ص 141.

عليها، ويجعلها شرعا ودينا في معتقده. على ذلك جماعة أهل السنة، ولهم في الأحكام ما ذكرنا، وبالله توفيقنا".¹⁴

ذهب الحافظ ابن حجر-رحمه الله- إلى أن المختار في هذه المسألة أن من أخبار الآحاد ما يفيد العلم النظري بالقرائن، خلافا لمن أبي ذلك، ثم قال: "والخلاف في التحقيق لفظي؛ لأن من جوز إطلاق العلم قيده بكونه نظريا، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومن أبي الإطلاق خص لفظ العلم بالتواتر، وما عده عنده ظني، لكنه، لا ينفي أن ما احتف بالقرائن أرجح مما خلا عنها".¹⁵

ذكر الحافظ ابن حجر-رحمه الله- ثلاثة أنواع للخبر المحتف بالقرائن المفيد للعلم النظري:¹⁶

1. ما أخرج الشيخان في صحيحهما مما لم يبلغ حد التواتر؛ فإنه قد احتفت به قرائن، منها: جلالتهما في هذا الشأن، وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما، وتلقي العلماء لكتايبهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر. ومع ذلك، هذا الحكم جار على الأحاديث التي لم ينقدها أحد من الحافظ، ولم يقع التجاذب بين مدلوليها مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر. وما عدا ذلك فالإجماع حاصل على تسليم صحته.

2. المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة.

3. المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا، كالحديث الذي يرويه الإمام أحمد مثلا، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك؛ فإنه يفيد العلم عند سماعه بالاستدلال من جهة جلاله رواته، وأن فيهم من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم، ولا يتشكك من له أدنى ممارسة بالعلم وأخبار الناس أن مالكا مثلا، لو شافهه بخبر أنه صادق فيه، فإذا انضاف إليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة، وبعد ما يخشى عليه من السهو.

ثم ختم الحافظ ابن حجر-رحمه الله- هذا المبحث بقوله: "وهذه الأنواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر منها إلا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف بأحوال الرواة، المطلع على العلل. وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك-لقصوره عن الأوصاف المذكورة التي ذكرناها- لا ينفي حصول العلم

¹⁴ ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، (المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د.ط، 1387هـ)، ج1، ص7.

¹⁵ العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص58-59.

¹⁶ انظر: المصدر السابق، ص59-60.

للمتبحر المذكور... ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد، ولا يبعد حينئذ القطع بصدقه، والله أعلم".¹⁷

الفرع الثالث: تحرير القول في الأخذ بأخبار الآحاد في العقيدة

قد شاع بين الناس أن خبر الواحد ليس بحجة في المسائل الاعتقادية عند السادة الأشاعرة، مع أن الواقع العلمي على خلاف ما هو الشائع. ذهب الجمهور الأعظم من العلماء إلى أنه حجة فيها حسب التفصيل الذي فصلوه، وليس كما يظن من إطلاق الكلام بأنه ليس بحجة في المسائل الاعتقادية مطلقاً. من خلال العرض السابق لنوع الأخبار ومراتبها عند المحدثين والأصوليين، يمكننا تلخيص وتحرير

القول في الأخذ بأخبار الآحاد في العقيدة من خلال النقاط الآتية:

أولاً: دليل سمعي قطعي

وهو القرآن الكريم كله، والمتواتر من السنة النبوية. هذا النوع من الأخبار حجة في العقيدة ويفيد القطع واليقين، ومنكره كافر بشرط أن يكون عالماً بتواتره؛ فإن لم يعلم بتواتره لا يكون كافراً. وهذا القسم من العقائد لا يصح الاستدلال عليه بخبر الواحد؛ لأن المطلوب فيها اليقين، وخبر الواحد مفيد للظن، على أن هذا القسم من أجل ثبوته بالدلائل القطعية من الكتاب والسنة المتواترة، لا حاجة في إثباته إلى أخبار الآحاد.

وكذلك أخبار الآحاد المحتفة بالقرائن عند كثير من المحققين، فهي حجة في العقيدة، وتفيد القطع واليقين عند المتأهل للنظر فيه، ومع ذلك لا يحكم على منكره أو جاحده بالكفر؛ لأنه من الأمور التي قد تختلف فيها الأنظار والفهوم. هذا القسم ما يكون إنكاره بدعة غليظة وجهله إثماً؛ لأن هذه المسائل قد ثبتت بظواهر الكتاب، والسنة المتواترة أو المستفيضة، مما تلقته الأمة على ظاهرها بالقبول؛ فهذا إنكاره بصرف النصوص عن ظواهرها، وتأويلها على خلاف ما تلقاه السلف بالقبول بدعة غليظة، وربما يكون كفوفاً إذا كان ما تلقته الأمة بالقبول مجمعاً عليه معلوماً من الدين بالضرورة.

ثانياً: دليل سمعي صحيح من قبيل الآحاد غير المحتفة بالقرائن

وهو ما توفرت فيه شروط الحديث المقبول المعروفة. هذا النوع من أخبار الآحاد حجة في العقيدة، لكنه يفيد غلبة الظن فقط، لا القطع واليقين. من أجل ذلك كانت منزلة حجيته أقل من منزلة حجية المتواتر، ومنكره لا يكون كافراً بل آثماً إن لم يكن له محل في الاجتهاد. ثم إن حجيته في العقيدة إنما تكون في فروع العقيدة لا في الأصول. والمسائل العقدية التي تثبت بهذا النوع من الخبر يكون إنكارها إثماً وبدعة خفيفة، وجهله معفوفاً عنه.

¹⁷ المصدر السابق، ص 63.

قال عبد الحي اللكنوي-رحمه الله تعالى- (ت:1304هـ): "قد صرحوا بأن أخبار الآحاد وإن كانت صحيحة لا تكفي في باب العقائد، فما بالك بالضعيفة منها. والمراد بعدم كفايتها أنها لا تفيد القطع، فلا يعتبر بها مطلقاً في العقائد التي كلف الناس بالاعتقاد الجازم فيها، لا أنها لا تفيد الظن أيضاً، ولا أنها لا عبرة بها رأساً في العقائد مطلقاً، كما توهمه كثير من أبناء عصرنا".¹⁸

ثم إنه مما ينبغي التنبيه عليه أن أصول العقائد مثل التوحيد، وصفات الله، والرسالة، والبعث، وجزاء الأعمال، والجنة والنار، قد تكفل القرآن ببيانها، وركز على بيانها أكبر تركيز، وفصل القول فيها وكرره، وأوردها مقرونة بدلائلها العقلية التي تضطر العقول إلى قبولها والجزم بها. وما ورد من الأحاديث في بيانها، فإنما هي مؤيدة للقرآن ومقررة له، أو موضحة ومفصلة له، أو من جزئيات ما ورد فيه؛ فلم يبق من العقائد ما يكون العمدة في الاستدلال عليه أخبار الآحاد إلا العقائد التي ليست من الأصول، وهي التي لا يكون اعتقاد ما يخالفها موجباً للكفر.¹⁹

المبحث الثاني: الصراط في النصوص الشرعية

المطلب الأول: الصراط في القرآن الكريم

وردت كلمة "الصراط" في الكتاب العزيز في تسعة وأربعين موضعاً، ولكنها لا ترد صريحة بالمعنى المعروف والمعهود في مباحث "السمعيات" في كتب العقيدة ومصنفاتها. نعم، هناك آية كريمة قد فسرها-على خلاف في ذلك- بعض العلماء بتفسير يتعلق بالصراط الاصطلاحي المشهور في كتب العقيدة، وهي قول الله عز وجل: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا. ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: 71 - 72].

اختلف العلماء في تفسير "الورود" في هذه الآية إلى قولين مشهورين، ولكنهما في التحقيق لا يتنافيان، ويشيران إلى وجود "الصراط" الاصطلاحي. قال الحافظ ابن حجر-رحمه الله-: "واختلف السلف في المراد بـ"الورود" في الآية، فقيل: هو الدخول... وقيل المراد بالورود الممر عليها... وهذان القولان أصح ما ورد في ذلك، ولا تنافي بينهما؛ لأن من عبر بالدخول تجوز به عن المرور، ووجهه أن المار عليها فوق الصراط في معنى من دخلها".²⁰

¹⁸ اللكنوي، عبد الحي، ظفر الأمامي بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط4، 1429هـ)، ص222-223.

¹⁹ انظر: هيتو، محمد حسن، الوجيز في أصول التشريع الإسلامي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1984م)، ص220-222.

²⁰ ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج3، ص124.

أولاً: بمعنى المرور على الصراط

ذهب أكثر المفسرين إلى أن المقصود بورود النار هنا: المرور على الصراط، وهو منقول عن ابن مسعود، وابن عباس، وغيرهما.²¹

قال العلامة الشوكاني-رحمه الله-(ت:1250هـ): "وقالت فرقة: الورود هو المرور على الصراط. وقيل: ليس الورود الدخول، إنما هو كما يقول: وردت البصرة ولم أدخلها.

وقد توقف كثير من العلماء عن تحقيق هذا الورود، وحمله على ظاهره؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ الْحَسَنِ أُولَئِكَ عَلَيْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء:101].... ولا يخفى أن القول بأن الورود هو المرور على الصراط أو الورود على جهنم وهي خامدة، فيه جمع بين الأدلة من الكتاب والسنة؛ فينبغي حمل هذه الآية على ذلك؛ لأنه قد حصل الجمع بحمل الورود على دخول النار مع كون الداخل من المؤمنين مبعداً من عذابها، أو بحمله على المضي فوق الجسر المنصوب عليها وهو الصراط"²².

قال الشنقيطي-رحمه الله-(ت:1393هـ): "وروى جماعة عن ابن مسعود-رضي الله عنه-أن ورود النار هو المرور عليها؛ لأن الناس تمر على الصراط، وهو جسر منصوب على متن جهنم. وأخرج عبد بن حميد وابن الأنباري والبيهقي عن الحسن: الورود المرور عليها من غير دخول، وروي ذلك أيضاً عن قتادة، قاله الألويسي".²³

ثانياً: بمعنى الدخول في النار

ذهبت طائفة من أهل التفسير إلى أن الورود هنا بمعنى دخول النار، ولكن مع البرد والسلام. قال الشنقيطي-رحمه الله-: "قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ [مریم:71]. هذه الآية الكريمة تدل على أن كل الناس لا بد لهم من ورود النار، وأكد ذلك بقوله: ﴿كان على ربك حتماً مقضياً﴾ [مریم:71]، وقد جاء في آية أخرى ما يدل على أن بعض الناس مبعد عنها، لا يسمع لها حساً، وهي قوله تعالى: ﴿أولئك عنها مبعدون لا يسمعون حسيها﴾ [الأنبياء:101-102].

والجواب هو ما ذكره الألويسي وغيره من أن معنى قوله: «مبعدون» أي عن عذاب النار وألمها، وقيل: المراد إبعادهم عنها بعد أن يكونوا قريباً منها.

ويدل للوجه الأول: ما أخرجه الإمام أحمد والحكيم الترمذي وابن المنذر والحاكم وصححه، وجماعة عن أبي سمية، قال: "اختلفنا هاهنا في الورود، فقال بعضهم: لا يدخلها مؤمن، وقال آخرون:

²¹ المرجع السابق، ج3، ص124.

²² الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير، (دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1414هـ)، ج3، ص406.

²³ الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط1، 1417هـ/1996م)، ص147.

يدخلونها جميعا ثم ينجي الله الذين اتقوا، فلقيت جابر بن عبد الله-رضي الله عنه-فذكرت ذلك له، فقال-وأهوى بإصبعيه إلى أذنيه-: "صمتا إن لم أكن سمعت رسول الله-صلى الله عليه وسلم-يقول: «الورود الدخول، لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها؛ فتكون على المؤمنين بردا وسلاما، كما كانت على إبراهيم-عليه السلام-حتى إن للنار ضجيجا من بردهم، ثم ينجي الله الذين اتقوا، ويذر الظالمين فيها جثيا»".²⁴

المطلب الثاني: الصراط في السنة النبوية المطهرة

وردت كلمة "الصراط" في السنة النبوية بمعنى "الجسر الممدود" في أحاديث كثيرة، ويمكننا إجمالها في الفرعين الآتين:

الفرع الأول: الأحاديث في مطلق الصراط بمعنى "الجسر" دون ذكر أوصافه

عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه-، قال: قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ قال: «هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوًا؟»، قلنا: لا، قال: «فإنكم لا تضارون في رؤية ربكم يومئذ، إلا كما تضارون في رؤيتهما»، ثم قال: «ينادي مناد: ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون، فيذهب أصحاب الصليب مع صليبيهم، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم، وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم، حتى يبقى من كان يعبد الله، من بر أو فاجر، وغبرات من أهل الكتاب، ثم يؤتى بجهنم تعرض كأنها سراب، فيقال لليهود: ما كنتم تعبدون؟ قالوا: كنا نعبد عزير ابن الله، فيقال: كذبتهم، لم يكن لله صاحبة ولا ولد، فما تريدون؟ قالوا: نريد أن تسقينا، فيقال: اشربوا، فيتساقطون في جهنم، ثم يقال للنصارى: ما كنتم تعبدون؟ فيقولون: كنا نعبد المسيح ابن الله، فيقال: كذبتهم، لم يكن لله صاحبة، ولا ولد، فما تريدون؟ فيقولون: نريد أن تسقينا، فيقال: اشربوا فيتساقطون في جهنم، حتى يبقى من كان يعبد الله من بر أو فاجر، فيقال لهم: ما يجبسكم وقد ذهب الناس؟ فيقولون: فارقناهم، ونحن أحوج منا إليه اليوم، وإنما سمعنا مناديا ينادي: ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون، وإنما ننتظر ربنا، قال: فيأتيهم الجبار في صورة غير صورته التي رأوه فيها أول مرة، فيقول: أنا ربكم، فيقولون: أنت ربنا، فلا يكلمه إلا الأنبياء، فيقول: هل بينكم وبينه آية تعرفونه؟ فيقولون: الساق، فيكشف عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن، ويبقى من كان يسجد لله رياء وسمعة، فيذهب كيما يسجد، فيعود ظهره طبقا واحدا، ثم يؤتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم»، قلنا: يا رسول الله، وما الجسر؟ قال: «مدحضة مزلة، عليه خطاطيف وكلايب، وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء، تكون بنجد، يقال لها: السعدان، المؤمن عليها كالطرف وكالبرق والريح، وكأجاويد الخيل والركاب، فجاج مسلم، وناج مخدوش، ومكدوس في نار جهنم، حتى يمر آخرهم

²⁴ المصدر السابق، ص 147.

يسحب سحباً، فما أنتم بأشد لي مناقشة في الحق، قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار، وإذا رأوا أنهم قد نجوا، في إخوانهم، يقولون: ربنا إخواننا، كانوا يصلون معنا، ويصومون معنا، ويعملون معنا، فيقول الله تعالى: اذهبوا، فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه، ويحرم الله صورهم على النار، فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه، وإلى أنصاف ساقيه، فيخرجون من عرفوا، ثم يعودون، فيقول: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه، فيخرجون من عرفوا، ثم يعودون، فيقول: اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخرجوه، فيخرجون من عرفوا».

قال أبو سعيد-رضي الله عنه-: "فإن لم تصدقوني فاقروا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعفها﴾ [النساء: 40]"، «فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون، فيقول الجبار: بقيت شفاعتي، فيقبض قبضة من النار، فيخرج أقواماً قد امتحشوا، فيلقون في نهر بأفواه الجنة، يقال له: ماء الحياة، فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل، قد رأيتموها إلى جانب الصخرة، وإلى جانب الشجرة، فما كان إلى الشمس منها كان أخضر، وما كان منها إلى الظل كان أبيض، فيخرجون كأنهم اللؤلؤ، فيجعل في رقابهم الخواتيم، فيدخلون الجنة، فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه، ولا خير قدموه، فيقال لهم: لكم ما رأيتم ومثله معه».

روي هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- مرفوعاً، ومداره على زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عنه به. هناك-حسب المصادر المتاحة لنا-ثلاثة رواة قد رووا هذا الحديث عن زيد بن أسلم، وهم:

1. سعيد بن أبي هلال: أخرجه البخاري من طريق خالد بن يزيد،²⁵ وابن حبان من طريق يزيد بن أبي حبيب²⁶؛ كلاهما عنه به.
2. حفص بن ميسرة: أخرجه مسلم عن سويد بن سعيد عنه به.²⁷
3. هشام بن سعد: أخرجه مسلم وابن نصر المروزي وابن خزيمة من طريق جعفر بن عون²⁸، وابن خزيمة من طريق الليث²⁹؛ كلاهما عنه به.

²⁵ البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (جدة: دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ)، ج9، ص129، رقم7439.

²⁶ ابن حبان، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان (ترتيب ابن بلبان)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1408هـ/1988م)، ج16، ص377، رقم7377.

²⁷ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ج1، ص167، رقم302 (183).

²⁸ مسلم، صحيح مسلم، ج1، ص171، رقم303 (183)؛ وابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (حلب: المكتب الإسلامي، ط3، 1424هـ/2003م)، ج2، ص423؛

وروي عن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه-أيضا، واختلف في رفعه ووقفه؛ مداره على عثمان بن غياث، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد؛ فأخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد عنه به موقوفا، وأخرجه عن روح عنه به مرفوعا.³⁰

وللحديث شواهد، منها حديث أبي هريرة-رضي الله عنه-في الشفاعة.³¹

الفرع الثاني: الأحاديث في أوصاف الصراط أنه أدق من الشعر، وأحد من السيف

قال أبو سعيد-رضي الله عنه-: "بلغني أن الجسر أدق من الشعرة، وأحد من السيف".³²

ولهذا الحديث شواهد مرفوعة، منها:

أولا: حديث عائشة-رضي الله عنها-

قالت: "قلت: يا رسول الله، هل يذكر الحبيب حبيبه يوم القيامة؟ قال: «يا عائشة، أما عند ثلاث، فلا. أما عند الميزان حتى يثقل أو يخف، فلا. وأما عند تطاير الكتب، فإما أن يُعطى بيمينه أو يُعطى بشماله، فلا. وحين يخرج عنق من النار فينطوي عليهم ويتعيط عليهم، ويقول ذلك العنق: وكّلت بثلاثة، وكّلت بثلاثة؛ وكّلت بمن ادّعى مع الله إلهًا آخر، وكّلت بمن لا يؤمن بيوم الحساب، وكّلت بكل جبار عنيد، قال: فينطوي عليهم، ويرمي بهم في غمرات، ولجهنم جسر أدق من الشعر، وأحد من السيف، عليه كلاليب وحسك، يأخذون من شاء الله، والناس عليه كالطرف وكالبرق وكالريح وكأجاويد الخيل والركاب، والملائكة يقولون: ربِّ سلِّم، ربِّ سلِّم؛ فجاج مسلم، ومخدوش مسلم، ومكور في النار على وجهه»".

هناك راويان روي هذا الحديث عن عائشة-رضي الله عنها-، هما:

1. القاسم بن محمد: أخرجه أحمد عن يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة، عن خالد بن أبي عمران،

عنه به.³³ وسنده ضعيف، فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف وقد تفرد به.³⁴

المروزي، محمد بن نصر، **تعظيم قدر الصلاة**، تحقيق: عبد الرحمن الفيواني، (المدينة: مكتبة الدار، ط1، 1406هـ)، ج1، ص296، رقم277.

²⁹ ابن خزيمة، **صحيح ابن خزيمة**، ج2، ص729.

³⁰ أحمد بن حنبل، **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ/2001م)، ج17، ص295-296، رقم11200 و11201؛ انظر: ابن حبان، **صحيح ابن حبان** (ترتيب ابن بلبان)، ج16، ص380.

³¹ البخاري، **الجامع الصحيح**، ج1، ص160، رقم806؛ ومسلم، ج1، ص163، رقم299 (182).

³² مسلم، **صحيح مسلم**، ج1، ص167، رقم302 (183).

³³ أحمد، **المسند**، ج41، ص302، رقم24793.

2. الحسن البصري: أخرجه أبو داود من طريقين عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يونس، عن الحسن به.³⁵ وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه؛ لأن الحسن لم يسمع من عائشة-رضي الله عنها-، وإن ثبت لقيه لها، فهو مدلس ولم يصرح بالسماع هنا.³⁶

3. الشعبي: أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر، عن أبي الفضل عنه به.³⁷ وهو حديث ضعيف؛ لأن الشعبي لم يسمع من عائشة-رضي الله عنها-.

ثانيا: حديث أبي هريرة-رضي الله عنه-

تفرد به عبدة بن سليمان الرؤاسي، عن إسماعيل بن رافع المدني، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن رجل من الأنصار، عن محمد بن كعب القرظي، عن رجل من الأنصار عنه به؛ أخرجه إسحاق بن راهوية ومحمد بن نصر المروزي.³⁸ هذا الحديث ضعيف لجهالة بعض رواته كما هو ظاهر.

ثالثا: حديث عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه-

مداره على المنهال بن عمرو، عن أبي عبدة، عن مسروق عنه به؛ أخرجه محمد بن نصر المروزي والحاكم والطبراني من طريق يزيد بن عبد الرحمن الدالاني³⁹؛ وأخرجه الطبراني من طريق زيد بن أبي أنيسة⁴⁰؛ كلاهما عن المنهال بن عمرو به.

بعد هذا التخريج المختصر، يود الباحث نقل ما قاله الإمام السخاوي-رحمه الله-(ت:902هـ) في جواب سؤال حول حقيقة الصراط، ونوع خبر أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه-هل هو مرفوع أو موقوف، وهل هو على ظاهره أو مؤول، حيث قال: "وأما قول أبي سعيد: "بلغني" فالصحابي-رضي الله

³⁴ انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، (الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1423هـ)، ج1، ص565.

³⁵ أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (بيروت: دار الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/2009م)، ج7، ص133، رقم4755.

³⁶ انظر تخريج هذا الحديث: المصدر السابق، ج7، ص133، رقم4755.

³⁷ ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، (الرياض: مكتبة الرشد، ط1، 1409هـ)، ج7، ص88، رقم34406.

³⁸ ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم، المسند، عبد الغفور البلوشي، (المدينة: مكتبة الإيمان، ط1، 1412هـ/1991م)، ج1، ص84، رقم10؛ والمروزي، تعظيم قدر الصلاة، ج1، ص283.

³⁹ المروزي، تعظيم قدر الصلاة، ج1، ص297، رقم278؛ والطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ط2، د.ت)، ج9، ص357، رقم9763؛ والحاكم، محمد بن عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ/1990م)، ج4، ص632، رقم8751.

⁴⁰ الطبراني، المعجم الكبير، ج9، ص357، رقم9763.

عنه-إذا قال شيئاً مما لا مجال للرأي فيه كوصف الصراط بما تقدم، حكمه الرفع على الصحيح، بل ألحق بعضهم التابعي بالصحابي في ذلك، لكن مع الحكم فيه بالإرسال، كما إذا أضاف إلى رسول الله-صلى الله عليه وسلم-صريحاً. وهذا الحكم في الصحابي فيما يظهر جار فيما يقول فيه أيضاً: "بلغني".

واستثناء من كان من الصحابة يأخذ عن أهل الكتاب من ذلك كله، ليس بجيد، فإنه يبعد أن الصحابي المتصف بذلك يسوغ فكأنه شيء من الأحكام الشرعية ونحوها مما لا يقال رأياً مستنداً لذلك من غير عزو مع علمه بما وقع فيه من التبديل والتحريف، وكون توجهه إنما هو لنقل الشريعة المحمدية كما بينته واضحاً بدلائله في كتابي: "الأصل الأصيل في تحريم النقل من التوراة والإنجيل".

وعلى كل حال، فنقل أبي سعيد المشار إليه قد ورد تصريح الرفع عن غيره، من طرق متعددة، يقوي بعضها بعضاً...وحيث قد قول البيهقي: "لم أجده في الروايات الصحيحة، وإنما يروى عن بعض الصحابة" مشيراً بذلك إلى حديث أبي سعيد الخدري، يعتمد ظاهره في نفي الصحة، وخاصة مع إمكان النزاع في ذلك، بموقف أبي سعيد، الذي الظاهر أن له حكم الرفع كما تقدم".⁴¹

المبحث الثالث: مذاهب العلماء في مفهوم الصراط وتفصيله

"الصراط" من المسائل الغيبية التي اختلف فيها العلماء من مختلف طوائف المسلمين وفرقهم، ويمكننا تلخيص هذا الاختلاف في النقاط الآتية:

المطلب الأول: الصراط هو الجسر الممدود حقيقة

ذهب جمهور العلماء إلى أن الصراط هو الجسر الممدود حقيقة، ولكنهم يختلفون في فهم أوصافه المروية في حديث أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه-إلى القائلين بحقيقة تلك الأوصاف، والقائلين بمجازيتها.

أولاً: إثبات الصراط مع تلك الأوصاف حقيقة

ذهب جمهور أئمة أهل السنة والجماعة إلى إثبات الصراط مع تلك الأوصاف المذكورة في الأحاديث الصحيحة على الحقيقة دون المجاز، بل نقل غير واحد منهم الإجماع على ذلك. من النقولات في ذلك:

1. قال الإمام الأشعري-رحمه الله-(ت:324هـ): "وأجمعوا على أن الصراط جسر ممدود على جهنم، يجوز عليه العباد بقدر أعمالهم، وأنهم يتفاوتون في السرعة والإبطاء على قدر ذلك".⁴²
2. قال حجة الإسلام الغزالي-رحمه الله-(ت:505هـ): "الخامس: الصراط وهو جسر ممدود على متن جهنم، أرق من الشعرة، وأحد من السيف. قال الله تعالى: ﴿فاهدوهم إلى صراط الجحيم

⁴¹ السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، الأجوبة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم، (مصر: دار الراية، ط1، 1418هـ)، ج3، ص905-907.

⁴² الأشعري، علي بن إسماعيل، رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، تحقيق: عبد الله شاعر الجنيد، (المدينة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط1، 1413هـ)، ص163.

- وقفوهم إنهم مسئولون ﴿﴾ وهذا ممكن؛ فيجب التصديق به؛ فإن القادر على أن يطير الطير في الهواء قادر على أن يسير الإنسان على الصراط".⁴³
3. قال الحافظ ابن عساكر-رحمه الله-(ت:571هـ): "والإيمان بأن الصراط حق، وهو جسر ممدود على متن جهنم، أحدٌ من السيف، وأدقُّ من الشعر، تزل عليه أقدام الكافرين بحكم الله - تعالى - فيهوي بهم إلى النار، ويثبت عليه أقدام المؤمنين، فيساقون إلى دار القرار...".⁴⁴
4. قال الإمام الأمدي-رحمه الله-(ت:663هـ): "...أن ذلك كله ممكن من جهة العقل، وليس تعيين ذلك واقعا من ضرورة عقلية ولا نقلية؛ فتعيين شئ من ذلك يكون غباء. هذا حكم الحشر، والنشر، وعذاب القبر ومساءلته، ونصب الصراط، والميزان، وخلق النيران والجنان، والحوض، والشفاعة للمؤمن والعاصي، والثواب والعقاب؛ فكل ذلك ممكن في نفسه أيضا، وقد وردت به القواطع السمعية والأدلة الشرعية من الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة من السلف ومن تابعهم من الخلف مما اشتهاره مغن عن ذكره؛ فوجب التصديق به، والإذعان لقبوله والانقياد إليه، والتعويل عليه على وفق ما اشتهر عن النبي-صلى الله عليه وسلم-وصحابته، والعلماء من أمته".⁴⁵
5. قال الإمام النووي-رحمه الله-(ت:676هـ): "وفي هذا إثبات الصراط، ومذهب أهل الحق إثباته، وقد أجمع السلف على إثباته، وهو جسر على متن جهنم، يمر عليه الناس كلهم، فالمؤمنون ينجون على حسب حالهم أي منازلهم، والآخرون يسقطون فيها-أعاذنا الله الكريم منها-وأصحابنا المتكلمون وغيرهم من السلف يقولون إن الصراط أدق من الشعرة، وأحد من السيف كما ذكره أبو سعيد الخدري-رضي الله عنه-هنا في روايته الأخرى المذكورة في الكتاب".⁴⁶

⁴³ الغزالي، محمد بن محمد، قواعد العقائد، تحقيق: موسى محمد علي، (لبنان: دار عالم الكتب، ط2، 1405هـ/1985م)، ص224.

⁴⁴ ابن عساكر، علي بن الحسن، تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط3، 1404هـ)، ص305.

⁴⁵ الأمدي، علي بن أبي علي، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، (القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، د.ط، د.ت)، ص301-302.

⁴⁶ النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ)، ج3، ص20.

6. وقال الإمام عضد الدين الإيجي -رحمه الله- (ت:756هـ): "واعلم أن الصراط جسر ممدود على ظهر جهنم، يعبر عليه المؤمن وغير المؤمن، وأنكره أكثر المعتزلة...".⁴⁷
7. قال الإمام السفاريني الحنبلي -رحمه الله-: "اتفقت الكلمة على إثبات الصراط في الجملة، لكن أهل الحق يثبتونه على ظاهره؛ من كونه جسرا ممدودا على متن جهنم، أحدًا من السيف، وأدقَّ من الشعر...". ثم ذكر بعد ذلك المنكرين لذلك وناقشهم ورد عليهم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.⁴⁸

ثانيا: إثبات الصراط حقيقة مع حمل تلك الأوصاف على المعنى المجازي

هناك من يثبتون الصراط حقيقةً بأنه جسر ممدود، ولكنهم لا يثبتون تلك الأوصاف المذكورة في حديث أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- على ظاهرها، بل هم يحملونها على المجاز.

منهم الزيدية، والشيعية، وبعض المعتزلة كالقاضي عبد الجبار، وجمهور الإباضية، ومن أئمة أهل السنة الإمام القرافي -رحمه الله- (ت:684هـ)، وشيخه العز بن عبد السلام -رحمه الله- (ت:660هـ).⁴⁹

قال القرافي في إنكاره: "والصحيح أنه عريض، وقيل: طريقان، يمخى ويسرى، فأهل السعادة يسلك بهم ذات اليمين، وأهل الشقاوة يسلك بهم ذات الشمال، وفيه طاقات: كل طاقة تنفذ إلى طبقة من طبقات جهنم، وجهنم بين الخلق وبين الجنة، والجسر على ظهرها منصوب، فلا يدخل أحد الجنة حتى يمر على جهنم، وهو معنى قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: 71] على أحد الأقوال... كون الصراط أدقَّ من الشعر، وأحدَّ من السيف، لم أجده في الروايات الصحيحة، وإنما يُروى عن بعض الصحابة".⁵⁰

قال القرافي تبعا للإمام البيهقي -رحمه الله- (ت:458هـ): "كون الصراط أدق من الشعر، وأحد من السيف، لم أجده في الروايات الصحيحة، وإنما يروى عن بعض الصحابة، فيقول بأن أمره أدق من الشعر، فإن يسر الجواز عليه وعسره على قدر الطاعات والمعاصي، ولا يعلم حدود ذلك إلا الله تعالى،

⁴⁷ الإيجي، عبدالرحمن بن أحمد، كتاب المواقف، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، (بيروت: دار الجيل، ط1، 1997م)، ج3، ص523.

⁴⁸ السفاريني، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضيئة في عقد الفرقة المرضية، ج2، ص192.

⁴⁹ انظر: محمد إبراهيم عبد الله عوض، الحوض والميزان والصراط بين أهل السنة والمخالفين، رسالة ماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة، كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية، غزة، ص174.

⁵⁰ السفاريني، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضيئة في عقد الفرقة المرضية، ج2، ص193.

وقد جرت العادة بضرب دقة الشعر مثلا للغامض الخفي، وضرب حد السيف لإسراع الملائكة في المضي لامتثال أمر الله، وإجازة الناس عليه".⁵¹

قال السفاريني-رحمه الله:- "ورد هذا الإمام القرطبي وغيره من أئمة الآثار، وقد أخرج مسلم تلك الزيادة في صحيحه عن أبي سعيد بلاغا، وليست مما للرأي والاجتهاد فيه مجال فهي مرفوعة، وقد مر من الأخبار ما يوجب الإيمان بذلك، ثم إن القادر على إمساك الطير في الهواء قادر على أن يمسك عليه المؤمن ويجريه ويمشيه".⁵²

المطلب الثاني: إنكار كون الصراط جسرا ممدودا

وهناك من أنكر "الصراط" الحسي مطلقا، وقد نسب الإيجي والتفتازاني والسفاريني إنكار المرور على الصراط إلى جمهور المعتزلة والجهمية⁵³، وذلك لأنه لا يمكن عبوره أبدا إذا كان أدق من الشعر، وأحد من السيف، ودحضا مزلة، فكيف يعبر الناس هذا؟ وإذا كان المؤمنون سيمرون عليه، فهذا تعذيب لهم، والمؤمنون حقهم الجنة، فلماذا يعذبون؟

قال الآمدي-رحمه الله-(ت:631هـ): "ثم كيف ينكر جواز العبور على الصراط، والمشى عليه، مع أن ذلك بالنسبة إلى مقدرات الله تعالى، وخلق السموات والأرض وما فيهن، والمشى في الهواء، والوقوف على الماء، وشق البحر، وقلب العصا حية، وغير ذلك من المعجزات، والأمور الخارقة للعادات، أيسر وأسهل؛ فغير بعيد أن يخلق الله تعالى القدرة على ذلك لمن أطاعه ولا يخلقها لمن عصاه".⁵⁴

وقد صرحت الأحاديث الصحيحة-كما أسلفنا-بأن المارين عليها على درجات حسب أعمالهم في الحياة الدنيا، فليس المؤمنون على درجة واحدة، كما هو معروف؛ فلا إشكال ولا استغراب في وقوع التعذيب على بعضهم.

الخاتمة ونتائج البحث

من خلال هذا البحث الوجيز المتواضع، توصل الباحث إلى النتائج التالية:

⁵¹ المصدر السابق، ج2، ص193.

⁵² السفاريني، لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضوية في عقد الفرقة المرضية، ج2، ص192-193.

⁵³ انظر: محمد إبراهيم عبد الله عوض، الحوض والميزان والصراط بين أهل السنة والمخالفين، ص174.

⁵⁴ الآمدي، غاية المرام في علم الكلام، ص305.

1. من وظائف السنة النبوية تجاه التنزيل الحكيم، توكيدها أمراً قد قرّر في القرآن الكريم من أصول العقيدة الإسلامية من الإلهيات، والنبويات، والسمعيات، وأصول الأحكام التكليفية العملية، وتفصيلها لما أجمل في القرآن الكريم، وتخصيصها لعامه، وتقييدها لمطلقه. وهناك دور آخر للسنة وهو استقلالية السنة بالإخبار عن تفاصيل أمور غيبية لم يتعرض لها القرآن الكريم تفصيلاً، وكذلك تشريع أحكام فقهية عملية لم يأت بها القرآن لا جملة ولا تفصيلاً.
2. من أهم القضايا التي تطرقت إليها السنة النبوية ورامت إثباتها وتثبيتها: قضايا ومسائل الإيمان بالغيب، وخاصة تلك التي تبدأ بعد موت العبد، وتنتهي بدخوله الجنة أو النار، وما بين هذين الوقتين من المراحل التي سيمر بها العبد في عالم الآخرة من عذاب القبر ونعيمه، والبعث والحشر، والحوض، والميزان، والصراط، وغيرها من الأمور السمعية الغيبية التي قد تطرق إليها القرآن الكريم على سبيل الإجمال في معظم مباحثها، ثم جاءت السنة النبوية المطهرة بتفصيلها.
3. إن المباحث العقديّة ومسائلها تنقسم عند أربابها نظراً إلى نوع الأدلة التي تستمد منها تلك المباحث والمسائل إلى ثلاثة أقسام، وهي: (1) الاستدلال بالأدلة السمعية فقط، وخاصة تلك التي تسمى بالسمعيات مثل وجود الجنة والنار وتفصيلهما، والثواب والعقاب، والملائكة والجن وتفصيلهما، وعذاب القبر، والحشر والنشر، والميزان، والحوض، والصراط، وغيرها من الأمور التي لا يمكن إدراكها ومعرفتها إلا عن طريق الخبر والنقل، وفي الوقت نفسه لم يحكم العقل باستحالة وجودها ووقوعها (2) الاستدلال بالأدلة العقلية والأدلة السمعية معاً، مثل توحيد الله تعالى وصفاته. هذه الصفات الإلهية-مثلاً-يقتضي العقل السليم أن يتصف بها الله-سبحانه وتعالى-ثم جاء القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فصرحا بها، ولذا نجد الدليل عليها من النقل والعقل (3) الاستدلال بالأدلة العقلية فقط، وهي قليلة جداً بل قد حصرها أهل العلم في مسألتين، هما: وجود الله تعالى ودلالة المعجزة على صدق نبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.
4. تنقسم الأخبار من حيث وصولها إلينا إلى المتواتر والآحاد، ومن حيث إفادتها للعلم أو الظن إلى اليقيني والظني. والأخبار كلها على ثلاثة أضرب: فضرب منها يعلم صحته، وضرب منها يعلم فساده، وضرب منها لا سبيل إلى العلم بكونه على واحد من الأمرين دون الآخر.
5. مذهب أكثر أهل العلم أن أخبار الآحاد توجب العمل دون العلم، وهو قول الشافعي وجمهور أهل الفقه والنظر. وذهب قوم كثير من أهل الأثر وبعض أهل النظر إلى أنها توجب العلم الظاهر والعمل جميعاً. وكلهم يدين بخبر الواحد العدل في الاعتقادات ويعادي ويوالي عليها ويجعلها شرعاً وديناً في معتقده حسب مراتبه، وعلى ذلك جماعة أهل السنة.

6. ذهب الحافظ ابن حجر-رحمه الله- إلى أن المختر في هذه المسألة أن من أخبار الآحاد ما يفيد العلم النظري بالقرائن خلافاً لمن أبى ذلك، ومن تلك القرائن: (1) ما أخرجه الشيخان في صحيحهما مما لم يبلغ حد التواتر، ولم ينتقده أحد من الحفاظ، ولم يتعارض مدلولاه حيث لا مرجح (2) المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة (3) المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريباً.

7. أما القرآن الكريم كله، والمتواتر من السنة النبوية، فهذا النوع من الأخبار حجة في العقيدة ويفيد القطع واليقين، ومنكره كافر بشرط أن يكون عالماً بتواتره؛ فان لم يعلم بتواتره لا يكون كافراً. وهذا القسم من العقائد لا يصح الاستدلال عليه بخبر الواحد؛ لأن المطلوب فيها اليقين وخبر الواحد مفيد للظن. وكذلك أخبار الآحاد المحتفة بالقرائن عند كثير من المحققين، فهي حجة في العقيدة وتفيد القطع واليقين عند المتأهل للنظر فيه، ومع ذلك لا يحكم على منكره أو جاحده بالكفر؛ لأنه من الأمور التي قد تختلف فيها الأنظار والفهوم. هذا القسم يكون إنكاره بدعة غليظة وجهله إثماً؛ لأن هذه المسائل قد ثبتت بظواهر الكتاب والسنة المتواترة أو المستفيضة مما تلقته الأمة على ظاهرها بالقبول؛ فهذا إنكاره بصرف النصوص عن ظواهرها، وتأويلها على خلاف ما تلقاه السلف بالقبول بدعة غليظة، وربما يكون كفوفاً إذا كان ما تلقته الأمة بالقبول مجمعاً عليه معلوماً من الدين بالضرورة.

8. الموقف الصحيح للسادة الأشاعرة في هذه القضية أن خبر الواحد حجة فيها حسب التفصيل الذي فصلوه، وليس كما يظن من إطلاق الكلام بأنه ليس بحجة في المسائل الاعتقادية مطلقاً، وهو ما توفرت فيه شروط الحديث المقبول المعروفة. هذا النوع من أخبار الآحاد حجة في العقيدة لكنه يفيد غلبة الظن فقط، لا القطع واليقين. من أجل ذلك كانت منزلة حجتيه أقل من منزلة حجية المتواتر، ومنكره لا يكون كافراً بل آثماً إن لم يكن له محل في الاجتهاد. ثم إن حجتيه في العقيدة إنما تكون في فروع العقيدة لا في الأصول.

9. إن أصول العقائد مثل التوحيد، وصفات الله، والرسالة، والبعث، وجزاء الأعمال، والجنة والنار، قد تكفل القرآن ببيانها، وركز على بيانها أكبر تركيز، وفصل القول فيها وكرره وأوردها مقرونة بدلائلها العقلية التي تضطر العقول إلى قبولها والجزم بها. وما ورد من الأحاديث في بيانها، فإنما هي مؤيدة للقرآن ومقررة له، أو موضحة ومفصلة له، أو من جزئيات ما ورد فيه. فلم يبق من العقائد ما يكون العمدة في الاستدلال عليه أخبار الآحاد إلا العقائد التي ليست من الأصول، وهي التي لا يكون اعتقادها مخالفاً لموجباً للكفر.

10. بناء على ذلك، لم يكفر أحد من أهل السنة من أنكر تلك الأوصاف للصراط التي في حديث أبي سعيد الخدري؛ لأنها من قبيل أخبار الآحاد، ويقع الخلاف في رفعه أصلاً. وأما

Hanafie Bin Hasin

إنكار الصراط، فهو بدعة غليظة ولكن لا يكفر منكرها-مثل جمهور المعتزلة-؛ لأنها ليست من المسائل القطعية التي لا تحتل فهما آخر، ولكن أهل السنة والجماعة ردوا عليهم؛ لمخالفة الإجماع المنقول على أن المراد بالصراط في تلك الأخبار الصحيحة المشهورة والمستفيضة هو الجسر الممدود على متن جهنم.

المصادر والمراجع

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (1409هـ). المصنف. (ط1). تحقيق: كمال يوسف الحوت. الرياض: مكتبة الرشد.

ابن حبان، محمد بن حبان. (1408هـ/1988م). صحيح ابن حبان (ترتيب ابن بلبان). (ط1). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن حجر، أحمد بن علي. (د.ت) فتح الباري شرح صحيح البخاري. (د.ط). تحقيق: محب الدين الخطيب. بيروت: دار المعرفة.

ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. (1424هـ/2003م). صحيح ابن خزيمة. (ط3). تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. حلب: المكتب الإسلامي.

ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم. (1412هـ/1991م). المسند. (ط1). تحقيق: عبد الغفور البلوشي. المدينة: مكتبة الإيمان.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. (1387هـ). التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. (د.ط). تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري. المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

ابن عساکر، علي بن الحسن. (1404هـ). تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري. (ط3). بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن فارس، أحمد. (1399هـ/1979م). معجم مقاييس اللغة. (د.ط). تحقيق: عبد السلام هارون. بيروت: دار الفكر.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414هـ). لسان العرب. (ط3). بيروت: دار صادر.

أبو داود، سليمان بن الأشعث. (1430هـ/2009م). السنن. (ط1). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: دار الرسالة العالمية.

أحمد بن حنبل. (1421هـ/2001م). المسند. (ط1). تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الأشعري، علي بن إسماعيل. (1413هـ). رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب. (ط1). تحقيق: عبد الله شاکر الجنيدى. المدينة: عمادة البحث العلمى بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

الأصبحي، مالك بن أنس. (1417هـ/1997م). الموطأ. (ط1) تحقيق: بشار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي..

الأمدي، علي بن أبي علي. (د.ت). غاية المرام في علم الكلام. (د.ط). تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف. القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية.

الإيجي، عبدالرحمن بن أحمد. (1997م). كتاب المواقف. (ط1). تحقيق: عبد الرحمن عميرة. بيروت: دار الجيل.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1419هـ/1998م). الأدب المفرد. (ط1). تحقيق: سمير بن أمين الزهيري. الرياض: مكتبة المعارف.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1422هـ). الجامع الصحيح. (ط1). تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. جدة: دار طوق النجاة.

البوطي، محمد سعيد رمضان. (1982م). كبرى اليقينيات الكونية: وجود الخالق ووظيفة المخلوق. (ط8). دمشق: دار الفكر.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1423هـ). شعب الإيمان. (ط1). تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد. الرياض: مكتبة الرشد.

الخطيب، أحمد بن علي. (د.ت). الكفاية في علم الرواية. (د.ط). تحقيق: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني. المدينة المنورة: المكتبة العلمية.

الحاكم، محمد بن عبد الله. (1411هـ/1990م). المستدرک على الصحيحين. (ط1). تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. بيروت: دار الكتب العلمية.

الرازي، محمد بن أبي بكر. (1420هـ/1999م). مختار الصحاح. (ط5). تحقيق: يوسف الشيخ محمد. بيروت: المكتبة العصرية.

Hanafie Bin Hasin

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن. (1418هـ). الأجابة المرضية فيما سئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية. (ط1). تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم. مصر: دار الولاية.

السفاري، محمد بن أحمد. (1402هـ/1982م). لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية. (ط2). دمشق: مؤسسة الخافقين ومكنتها.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. (د.ت). تدريب الراوي في شرح تقريب النووي. (د.ط). تحقيق: أبو قتيبة الفريابي. الرياض: دار طيبة.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار. (1417هـ/1996م). دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب. (ط1). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الشوكاني، محمد بن علي. (1414هـ). فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير. (ط1). دمشق: دار ابن كثير.

الطبراني، سليمان بن أحمد. (د.ت). المعجم الكبير. (ط2). تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر. (1418هـ/1987م). نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (مطبوع مع سبل السلام للصنعاي). (ط5). تحقيق: عصام الصبابي وعماد السيد. القاهرة: دار الحديث.

العسقلاني، أحمد بن علي. (1422هـ). نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. (ط1). تحقيق: عبد الله الرحيلي. الرياض: مطبعة سفير.

الغزالي، محمد بن محمد. (1405هـ/1985م). قواعد العقائد. (ط2). تحقيق: موسى محمد علي. لبنان: دار عالم الكتب.

القضاة، نوح علي سلمان. (1999م). المختصر المفيد في شرح جوهرة التوحيد. (د.ط). عمان: دار الرازي.

اللكوني، عبد الحي. (1429هـ). ظفر الأمان بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني. (ط4). تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية.

المروزي، محمد بن نصر. (1406هـ). **تعظيم قدر الصلاة**. (ط1). تحقيق: عبد الرحمن الفيروائي. المدينة: مكتبة الدار.

مسلم بن الحجاج. (1427هـ/2006م). **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صحيح مسلم)**. (ط1). تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النووي، يحيى بن شرف. (1392هـ). **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. (ط2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

هيتو، محمد حسن. (1984م). **الوجيز في أصول التشريع الإسلامي**. (ط2). بيروت: مؤسسة الرسالة.

References

Abū Dāwūd, Sulaymān Ibn al-Asy'ath. 1430H. *al-Sunan*. 1st edition. Taḥqīq: Syu'aib al-Arnaūṭ. Beirut: Muassasah al-Risālah.

Aḥmad Ibn Ḥanbal. 1421H. *Al-Musnad*. 1st edition. Taḥqīq: Syu'aib al-Arnaūṭ. Beirut: Muassasah al-Risālah.

Al-'Asqalānī, Aḥmad Ibn 'Alī Ibn Ḥajr. 1418H. *Nukhbat al-Fikar fī Muṣṭalah Ahl al-Athar*. 5th edition. Taḥqīq: 'Iṣām al-Ṣabābiṭi wa 'Imād al-Sayyid. Al-Qāhirah: Dār al-Ḥadīth.

_____ 1379H. *Fath al-Bārī Syarḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*. Taḥqīq: Muḥib al-Dīn al-Khaṭīb. Beirut: Dār al-Ma'rifah.

_____ 1422H. *Nuzhah al-Nazhar Syarḥ Nukhbah al-Fikar fī Muṣṭalah Ahl al-Athar*. Taḥqīq: 'Abdullāh al-Ruḥaili. Al-Riyāḍ: Maṭba'ah Safir.

Al-Aṣbahī, Mālik Ibn Anas. 1417H. *al-Muwattā*. 1st edition. Taḥqīq: Muḥammad Muṣṭafā al-A'zhamī. Abū Zabī: Muassasah Zāyed.

Al-Asya'ri, 'Alī Ibn Ismā'il. 1413H. *Risālah ilā Ahl al-Thaghr bi Bāb al-Abwāb*. 1st edition. Taḥqīq: 'Abdullāh Syākir al-Junaydī. Al-Madīnah: 'Imādah al-Baḥth al-'Ilmī.

Al-Bayhaqī, Aḥmad Ibn al-Ḥusayn. 1423H. *Syu'ab al-Īmān*. 1st edition. Taḥqīq: 'Abd al-'Alī 'Abd al-Ḥamīd Ḥamīd. Al-Riyāḍ: Maktabah al-Rusyd.

Hanafie Bin Hasin

Al-Bukhārī, Muḥammad Ibn Ismā'il. 1419H. *al-Adab al-Mufrad*. 1st edition. Taḥqīq: Samīr al-Zuhayrī. Al-Riyāḍ: Maktabah al-Ma'ārif.

_____ 1422H. *Al-Jāmi' al-Ṣāḥiḥ*. 1st edition. Taḥqīq: Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir. Jeddah: Dār Ṭūq al-Najāh.

Al-Būṭī, Muḥammad Sa'īd Ramaḍān. 1982M. *Kubrā al-Yaqīniyyāt al-Kauniyyah: Wujūd al-Khāliq wa Wazḥīfah al-Makhlūq*. 8th edition. Dimayq: Dār al-Fikr.

Al-Ghazālī, Muḥammad Ibn Muḥammad. 1405H. *Qawā'id al-'Aqāid*. 2nd edition. Taḥqīq: Mūsā Muḥammad 'Alī. Lubnān: Dār 'Ālam al-Kutub.

Al-Ḥākim, Muḥammad Ibn 'Abdillāh. 1411H. *al-Mustadrak 'alā al-Ṣāḥiḥayn*. 1st edition. Taḥqīq: Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā. Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.

Al-Ījī, 'Abd al-Raḥmān Ibn Aḥmad. 1997M. *Kitāb al-Mawāqif*. 1st edition. Taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān 'Amīrah. Beirut: Dār al-Jīl.

Al-Khaṭīb, Aḥmad Ibn 'Alī. *Al-Kifāyah fi 'Ilm al-Riwāyah*. Taḥqīq: Abū 'Abdillāh al-suraqī wa Ibrāhīm Ḥamdī al-Madanī. Al-Madīnah: al-Maktabah al-'Ilmiyyah.

Al-Laknawī, Muḥammad 'Abd al-Ḥayy. 1429H. *Zhafar al-Amānī bi Syarḥ Mukhtaṣar al-Sayyid al-Syarīf al-Jurjānī*. 4th edition. Taḥqīq: 'Abd al-Fattāh Abū Ghuddah. Beirut: Maktabah al-Maṭbū'āt al-Islāmiyyah.

Al-Marwazī, Muḥammad Ibn Naṣr. 1406H. *Ta'zhīm Qadr al-Ṣalāh*. 1st edition. Taḥqīq: 'Abd al-Raḥmān al-Faryawāi. Al-Madīnah: Maktabah al-Dār.

Al-Nawawī, Yaḥyā Ibn Syaraf. 1392H. *al-Minhāj Syarḥ Ṣāḥiḥ Muslim Ibn al-Ḥajjāj*. 2nd edition. Beirut: Dār Iḥyā al-Turāth al-'Arabi.

Al-Quḍāh, Nūḥ 'Alī Salmān. 1999M. *al-Mukhtaṣar al-Mufīd fī Syarḥ Jauharah al-Tauḥīd*. 'Ammān: Dār al-Rāzī.

Al-Rāzi, Muḥammad Ibn Abī Bakr. 1420H. *Mukhtār al-Ṣiḥāḥ*. 5th edition. Taḥqīq: Yūsuf Muḥammad. Beirut: al-Maktabah al-'Aṣriyyah.

Al-Saffārīnī, Muḥammad Ibn Aḥmad. 1402H. *Lawāmi' al-Anwār al-Bahiyyah wa Sawāṭi' al-Asrār al-Athariyyah li Syarḥ al-Durrah al-Muḍiyyah fī 'Iqd al-Firqah al-Marḍiyyah*. 2nd edition. Dimaysq: Muassasah al-Khāfiqayn.

Al-Sakhāwī, Muḥammad Ibn 'Abd al-Raḥmān. 1418H. *al-Ajwibah al-Marḍiyyah fī mā Suila al-Sakhāwī 'anh min al-Aḥādīth al-Nabawiyyah*. 1st edition. Taḥqīq: Muḥammad Ishāq Muḥammad ibrahīm. Miṣr: Dār al-Rāyah.

Al-Suyūṭī, 'Abd al-Raḥmān Ibn Abī Bakr. *Tadrīb al-Rāwī fī Syarḥ Taqrīb al-Nawawī*. Taḥqīq: Abū Qutaybah al-Faryābī. Al-Riyāḍ: Dār Ṭayyibah.

Al-Syanqīṭī, Muḥammad al-Amīn Ibn Muḥammad al-Mukhtār. 1417H. *Daḥ' Īhām al-Iḍṭirāb 'an Āyāt al-Kitāb*. 1st edition. Al-Qāhirah: Maktabah Ibn Taymiyyah.

Al-Syaukānī, Muḥammad Ibn 'Alī. 1414H. *Fath al-Qadīr al-Jānī' baina Fannay al-Riwāyah wa al-Dirāyah min 'Ilm al-Tafsīr*. 1st edition. Dimasyq: Dār Ibn Kathīr.

Al-Ṭabarānī, Sulaymān Ibn Aḥmad. *Al-Mu'jam al-Kabīr*. 2nd edition. Taḥqīq: Ḥamdī 'Abd al-Majīd al-Salafī. Al-Qāhirah: Maktabah Ibn Taymiyyah.

Al-Āmidī, 'Alī Ibn Abī 'Alī. *Ghāyat al-Marām fī 'Ilm al-Kalām*. Taḥqīq: Ḥasan Maḥmūd 'Abd al-Laṭīf. Al-Qāhirah: al-Majlis al-A'lā li al-Syuūn al-Islāmiyyah.

Ḥitū, Muḥammad Ḥasan. 1984M. *al-Wajīz fī Uṣūl al-Tasyrī' al-Islāmī*. 2nd edition. Beirut: Muassasah al-Risālah.

Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf Ibn 'Abdillāh. 1387H. *al-Tamhīd li mā fī al-Muwatṭā min al-Ma'ānī wa al-Masānīd*. Taḥqīq: Muṣṭafā al-'Alawī wa Muḥammad al-Bakrī. Al-Maghrib:

Ibn 'Asākir, 'Alī Ibn al-Ḥasan. 1404H. *Tabyīn Kadzib al-Muftarī fī mā Nusiba ilā al-Imām Abī al-Ḥasan al-Asya'ārī*. 3rd edition. Beirut: Dār al-Kitāb al-'Arabī.

Ibn Abī Syaybah, 'Abdullāh Ibn Muḥammad. 1409H. *al-Muṣannaf fī al-Ḥadīth wa al-Āthār*. 1st edition. Taḥqīq: Kamāl Yūsuf al-Ḥūt. Al-Riyāḍ: Maktabah al-Rusyd.

Ibn Fāris, Aḥmad. 1979M. *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah*. Taḥqīq: 'Abd al-Salām Hārūn. Beirut: Dār al-Fikr.

Ibn Ḥibbān, Muḥammad. 1993M. *Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān (Tartīb Ibn Balbān)*. 1st edition. Taḥqīq: Syu'ayb al-Arnaūṭ. Beirut: Muassasah al-Risālah.

Ibn Khuzaimah, Muḥammad Ibn Ishāq. 1424H. *Ṣaḥīḥ Ibn Khuzaimah*. 3rd edition. Taḥqīq: Muṣṭafā al-'A'zhamī. Beirut: al-Maktab al-Islāmī.

Ibn Manzhūr, Muḥammad Ibn Mukarram. 1414H. *Lisān al-'Arab*. 3rd edition. Beirut: Dār Sādir.

Ibn Rāhuyah, Ishāq Ibn Ibrāhīm. 1412H. *al-Musnad*. 1st edition. Taḥqīq: 'Abd al-Ghafūr al-Ballūshi. Al-Madīnah: Maktabah al-Imān.

Muslim Ibn al-Ḥajjāj. 1427H. *Ṣaḥīḥ Muslim*. 1st edition. Taḥqīq: Muḥammad Fuād 'Abd al-Bāqi. Beirut: Dār Iḥyā al-Turāth al-'Arabī.

